الكتاب بمجلس القراءة والميعاد بمجلس التعلم

سماعه بالطبع اقتصر نفعه على وقته لمن ثمة لا يزداد طالب العلم للدنيا مسئلة
الا ازداد ادبارا عن الحق ولا يستفيد غالب الناس من المحافل العامة
كالكتاب والميعاد ونحوه الا استحلاوه في الوقت وينفع ذوي الحقيقة
ما يفيد من اي وجه خرج فافهم **قاعدة** ما خرج من القلب دخل القلب وما قصر
على اللسان لم يجاوز الاذان ثم بعد دخوله للقلب ان يلقى معارضا فيدفعه
بالجحود كحال الكفار او باعراض كاحوال المنافقين او يحول بينه وبين مباشرة
القلب حايل رقيق كاحوال العصاة او يمس سويداه ويباشر حقيقته فيوجب
الاقدام والاحجام على حكمه كحال اهل الحق من المريدين فاما العارف فيستفيد
بالسماع من كل ذي فايدة كان من القلب او من غيره فافهم **قاعدة** قال الشافعي
الشعر كلام حسنه حسن وقبيحه قبيح فالمتمثل تابع في ذمه ومدحه للمتكلم به
ثم هو عند الاحتمال مصروف لنية قايله اصلا وعملا كسامعه فتعين مراعاة
احوال اهله والمسموع عليه فلا يوضع وصف دنيء على علي لانه اساءة ادب
ولا بالعكس لانه اخلال بالحال ومن ذلك ما روي ان ابا سعيد الخزاز قال لمن
رأه في النوم ان الحق اوقفني بين يديه وقال احمل وصفي على ليلى وسعدى
لولا اني نظرت اليك في مقام اردتني خالصا لعذبتك انتهى فافهم **قاعدة**
اعتراف المحقق بنقص رتبة هو فيها على الجملة يقتضي برهانا على نحو ما حكى
في اعترافه لان اخباره راجع لامانته فلا يذكر غير ما حقق نعمه والا فهو
كذاب ثم هو فيها اما معذور او مسيء والاولى به العذر فيعذر ولا يقتدي
به لانه يحمل على التبكيت ونحوه مما يبعد والله اعلم **قاعدة** منع الشيء لما يعرض
فيه او لسببه لا يقتضي بنقض اصل حكمه وقد حجر محققو المتاخرين من الصوفية
واكثر الفقهاء بمنع السماع لعارض الوقت من الابتداع والضلال بسببه حتى
قال الحاتمي رحمه السماع في هذا الزمان لا يقول به مسلم ولا يقتدي بشيخ يعمل
السماع او يقول به وقال الشيخ ابو الحسن الشاذلي سالت استاذي عن السماع
فقال انهم الغرا اباهم ضالين فهم على اثارهم يهرعون وقال ابن الجنيد رحمه
زلة في السماع اشد من كذا كذا سنة يغتاب الناس وقيل للجنيد كنت

تسمع

تسمع فلم تركت قال ممن قيل له من الله قال ممع من انتهى ومجرى الحكم في المنع
كالذكر بالجمع ويتاكد لاجل حكم الاصل فالقايل بسد الذرايع يمنع بالجملة
وغيره يمنع ما تصور فيه الباطل لنفسه ليس الا والله اعلم **قاعدة** ما ابيح للضرورة
قيد بقدرها ووقف به على وجهها وروعي فيه شرط صحته وكمالا ومن ذلك
السماع للضرورة الداعية له ثلاثة اولها تحريك القلب ليعلم ما فيه بمثيرة وقد
يكتفى عن هذه بمطالعة وجوه الترهيب والترغيب ومنها وصناخ او شيخ
الثاني الرفق بالبدن بارجاعه للاحساس ومثيرات الطباع حتى لا يهلك بما يرد
عليه من قوى الواردات وقد يستغني عن ذلك بملابسة العادات البشرية في الجملة
كالنكاح والمزاح ونحوه الثالث التنازل للمريدين حتى ينفرغ قلوبهم لقبول
الحق من وجهه في قالب الباطل اذ ليس لهم قوة لقبول الحق من وجهه بلا واسطة
من الطبع ولهذا الوجه لحا الششتري رحمه بازجاله فيما ظهر لي والله اعلم **قاعدة**
استجلاب النفوس لمساعدة طبعها احرى لتقريب نفعها فمن ثمة وقعت المنفعة
بالازجال والقصص في تعريف الطريق والاشارة الى حقايقها لكن رايحة البساط
مصاحبة لما خرج منه فلا تستفاد فايدته الا معه فلذلك لا تجد مولعا بالشعر
صرفا له حقيقة في ديانته وان كانت فمع حيرة ودعوى لانه مصحوب بهما
في اصل وجوده غالبا ومنه قول ابي عثمان رحمه من امر السنة على نفسه قولا
وفعلا نطق بالحكمة ومن امر الهوى على نفسه قولا وفعلا نطق بالبدعة والله اعلم
قاعدة اذا وقف امر على شرط في صحته او كماله روعي ذلك الشرط فيه والا كان
العمل فيه خارجا عن حقيقته وشرط السماع عند القايل به ثلاث اولها مراعاة
الاله التي يقع فيها ومعها وبها وهو الزمان والمكان والاخوان الثاني خلو الوقت
عن معارض ضروري او حاجي شرعا او عادة اذ ترك الاولى للرخص تفريط في الحق
واخلال بالحقيقة الثالث وجود الصدق من الجميع وسلامة الصدر في الحال
فلا يتحرك متحرك الا بغلبة وان فهم منه غيرها سلم له الادنى وادبه الاعلى وذكره
الغريبين فلا يزال الصوفية بخير ما تنافروا فان اصطلحوا قل دينهم اذ لا يكون
صلحهم الا مع اغضاء عن العيوب فانه لا يخلو المرء عن عيب بحال والله اعلم

وضعت الازجال

Copyright © King Saud University